


مِراثُ الْمَلَكَاتِ الْعَشْرَ

النَاصِّةُ وَالْعَالَمَةُ




ميراث الأنبياء



@miraathNet



@miraath_net



miraathNet



miraathf

حَلْبَ الْكَلِيمُ الْعَشْرُ

الخاصة والعامة

المَرْتَبَةُ الْأُولَى: مَرْتَبَةُ تَكْلِيمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِعَبْدِهِ يَقَظَةً بِلَا وَاسِطَةٍ، بَلْ مِنْهُ إِلَيْهِ، وَهَذِهِ أَغْلَى مَرَاتِبِهَا، كَمَا كَلَمَ مُوسَى بْنَ عُمَرَانَ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {وَكَلَمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا} [النساء: 164] فَذَكَرَ فِي أَوَّلِ الآيَةِ وَخَيْهُ إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ خَصَّ مُوسَى مِنْ بَيْنِهِمْ بِالإخْبَارِ بِأَنَّهُ كَلَمُهُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّكْلِيمَ الَّذِي حَصَلَ لَهُ أَخْصَّ مِنْ مُطْلَقِ الْوَحْيِ الَّذِي ذُكِرَ فِي أَوَّلِ الآيَةِ، ثُمَّ أَكَدَهُ بِالْمَضْدَرِ الْحَقِيقِيِّ الَّذِي هُوَ مَضْدَرُ كَلَمٍ وَهُوَ التَّكْلِيمُ رَفِيعًا لِمَا يَتَوَهَّمُهُ الْمُعَطَّلَةُ وَالْجَهْمِيَّةُ وَالْمُعَتَزِّلَةُ وَغَيْرُهُمْ.

[مدارج السالكين لابن القيم ص 60]



حَرْثَبُ الْهِدَايَةِ الْعَشْرَ

الخاصة والعامة

المَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ: مَرْتَبَةُ الْوَحْيِ الْمُخْتَصِّ بِالْأَنْبِيَاءِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ
وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ} [النساء: 163] وَقَالَ {وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ
يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ} [الشورى: 51] الْآيَةُ،
فَجَعَلَ الْوَحْيَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قِسْمًا مِنْ أَقْسَامِ التَّكْلِيمِ، وَجَعَلَهُ فِي آيَةِ
النِّسَاءِ قِسِيمًا لِلتَّكْلِيمِ، وَذَلِكَ بِاعْتِبَارِيْنِ، فَإِنَّهُ قِسِيمُ التَّكْلِيمِ الْخَاصِّ
الَّذِي هُوَ بِلَا وَاسِطَةٍ، وَقِسِيمٌ مِنَ التَّكْلِيمِ الْعَامِ الَّذِي هُوَ إِيْصالُ
الْمَعْنَى بِطُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ.

[مدارج السالكين لابن القيم ص 62]



حَلْبَ الْمِلَكِيَّةِ الْعَشْرَ

الخاصة والعامة

المَرْتَبَةُ التَّالِثَةُ: إِرْسَالُ الرَّسُولِ الْمَلَكِيِّ إِلَى الرَّسُولِ الْبَشَرِيِّ
فَيُوَحَّى إِلَيْهِ عَنِ اللَّهِ مَا أَمَرَهُ أَنْ يُوَصِّلَهُ إِلَيْهِ.
فَهَذِهِ الْمَرَاتِبُ الْثَلَاثُ خَاصَّةٌ بِالْأَئِمَّاءِ لَا تَكُونُ لِغَيْرِهِمْ:
ثُمَّ هَذَا الرَّسُولُ الْمَلَكِيُّ قَدْ يَتَمَثَّلُ لِلرَّسُولِ الْبَشَرِيِّ رَجُلًا، يَرَاهُ عِيَانًا
وَيُخَاطِبُهُ، وَقَدْ يَرَاهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا، وَقَدْ يَدْخُلُ فِيهِ
الْمَلَكُ، وَيُوَجِّي إِلَيْهِ مَا يُوَجِّيهُ، ثُمَّ يَفْصِمُ عَنْهُ، أَيْ يُقْلِعُ، وَالثَّالِثَةُ
خَصَّلَتْ لِنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[مدارج السالكين لابن القيم ص 63]



حَلْقَةُ الْكَلِيْدِ الْعَشْرُ

الخاصة والعامة

المَرْتَبَةُ الرَّابِعَةُ مَرْتَبَةُ التَّحْدِيثِ

وَهَذِهِ دُونَ مَرْتَبَةِ الْوَحْيِ الْخَاصِّ، وَتَكُونُ دُونَ مَرْتَبَةِ الصَّدِيقَيْنَ، كَمَا كَانَتْ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّهُ كَانَ فِي الْأُمَّةِ قَبْلَكُمْ مُحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُنْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فَعُمَرٌ بْنُ الْخَطَّابِ».

وَسَمِعْتُ شَيْخَ الْإِسْلَامِ تَقِيَ الدِّينِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: جَزَمَ بِأَعْبُوْمِ كَائِنُوْنَ فِي الْأُمَّةِ قَبْلَنَا، وَعَلَّقَ وُجُودَهُمْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بِـ "إِنْ" الشَّرْطِيَّةِ، مَعَ أَمْهَا أَفْضَلُ الْأُمَّمِ، لِاِخْتِيَاجِ الْأُمَّمِ قَبْلَنَا إِلَيْهِمْ، وَاسْتِغْنَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَنْهُمْ بِكَمَالِ نِيَّهَا وَرِسَالَتِهِ، فَلَمْ يُخُوِّجْ اللَّهُ الْأُمَّةَ بَعْدَهُ إِلَى مُحَدِّثٍ وَلَا مُلْهِمٍ، وَلَا صَاحِبٍ كَشْفٍ وَلَا مَنَامٍ، فَهَذَا التَّغْلِيقُ لِكَمَالِ الْأُمَّةِ وَاسْتِغْنَاءِهَا لَا لِنَفْصِمْهَا.

وَالْمُحَدَّثُ: هُوَ الَّذِي يُحَدِّثُ فِي سِرِّهِ وَقُلْبِهِ بِالشَّيْءِ، فَيَكُونُ كَمَا يُحَدِّثُ بِهِ.

[مَدَارِجُ السَّالِكِينَ لِابْنِ الْقِيمِ ص 63]



مِنْبَرُ الْمَلَائِكَةِ الْعَشْرَ

الخاصة والعامة

المَرْتَبَةُ الْخَامِسَةُ مَرْتَبَةُ الْإِفْهَامِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {وَدَاودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَا فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَمَنَا هَا سُلَيْمَانَ وَكُلَّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا} [الأنبياء: 78] فَذَكَرَ هَذَيْنِ النَّبِيَّيْنِ الْكَرِيمَيْنِ، وَأَتَيْنَى عَلَيْهِمَا بِالْعِلْمِ وَالْحُكْمِ، وَخَصَّ سُلَيْمَانَ بِالْفَهْمِ فِي هَذِهِ الْوَاقِعَةِ الْمُعَيَّنَةِ. وَفِي كِتَابِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لِأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وَالْفَهْمُ الْفَهْمُ فِيمَا أَذْلَى إِلَيْكَ، فَالْفَهْمُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَلَى عَبْدِهِ، وَنُورٌ يَقْذِفُهُ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ، يَعْرِفُ بِهِ، وَيُدْرِكُ مَا لَا يُدْرِكُهُ غَيْرُهُ وَلَا يَعْرِفُهُ، فَيَفْهَمُ مِنَ النَّصِّ مَا لَا يَفْهَمُهُ غَيْرُهُ، مَعَ اسْتِوَاءِهِمَا فِي حِفْظِهِ، وَفَهْمِ أَصْلِ مَعْنَاهُ.

[مدارج السالكين لابن القيم ص 65]



حَرْثَبُ الْهِدَايَةِ الْعَشْرَ

الخاصة والعامة

المَرْتَبَةُ السَّادِسَةُ مَرْتَبَةُ الْبَيَانِ الْعَامِ

وَهُوَ تَبِيِّنُ الْحَقَّ وَتَمْيِيزُهُ مِنَ الْبَاطِلِ بِأَدِلَّتِهِ وَشَوَّاهِدِهِ وَأَغْلَامِهِ، بِمَحِيثٍ
يَصِيرُ مَسْهُودًا لِلْقَلْبِ، كَشْهُودِ الْعَيْنِ لِلْمَرْئَاتِ.

وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ هِيَ مجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ، الَّتِي لَا يُعَذِّبُ أَحَدًا وَلَا يُضِلُّهُ
إِلَّا بَعْدَ وُصُولِهِ إِلَيْهَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ
إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَقَوَّنَ} [التوبه: 115] فَهَذَا الْإِضْلَالُ
عُقُوبَةٌ مِثْهُ لَهُمْ، جِينَ بَيْنَ لَهُمْ فَلَمْ يَقْبِلُوا مَا بَيَّنَهُ لَهُمْ، وَلَمْ يَعْمَلُوا بِهِ،
فَعَاقَبَهُمْ بِأَنَّ أَضَلَّهُمْ عَنِ الْهُدَى، وَمَا أَضَلَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا
بَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ.

[مدارج السالكين لابن القيم ص 65]



مِنْبَرُ الْهِدَايَةِ الْعَشْرَ

الخاصة والعامة

المَرْتَبَةُ السَّابِعَةُ: الْبَيَانُ الْخَاصُّ
وَهُوَ الْبَيَانُ الْمُسْتَلْزِمُ لِلْهِدَايَةِ الْخَاصَّةِ، وَهُوَ بَيَانٌ تُقَارِنُهُ
الْعِنَايَةُ وَالتَّوْفِيقُ وَالإِجْتِبَاءُ، وَقَطْعُ أَسْبَابِ الْخِذْلَانِ وَمَوَادِهَا
عَنِ الْقَلْبِ، فَلَا تَخَلُّفُ عَنْهُ الْهِدَايَةُ الْبَيَانَةُ، قَالَ تَعَالَى فِي
هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ {إِنْ تَخْرِضْ عَلَى هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ
يُضِلُّ} [النَّحْل: 37] وَقَالَ {إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ
وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ} [الْقَصْص: 56] فَالْبَيَانُ الْأَوَّلُ
شَرْطٌ، وَهَذَا مُوجَبٌ.

[مدارج السالكين لابن القيم ص 67]



حَرْثَبُ الْهِدَايَةِ الْعَشْرَ

الخاصة والعامة

المَرْتَبَةُ التَّاسِمَةُ: مَرْتَبَةُ الْإِسْمَاعِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَا سَمَعُوهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرَضُونَ} [الأنفال: 23] وَقَدْ قَالَ تَعَالَى {وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ وَلَا الظُّلُلُ وَلَا الْحُرُورُ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مِنْ فِي الْقُبُورِ إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ} [فاطر: 19]

وَهَذَا الْإِسْمَاعُ أَخْصُّ مِنْ إِسْمَاعِ الْحُجَّةِ وَالتَّبْلِيجِ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَاصِلٌ لَهُمْ، وَبِهِ قَامَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ، لَكِنَّ ذَاكَ إِسْمَاعُ الْأَذَانِ، وَهَذَا إِسْمَاعُ الْقُلُوبِ، فَإِنَّ الْكَلَامَ لَهُ لَفْظٌ وَمَعْنَى، وَلَهُ نِسْبَةٌ إِلَى الْأَذْنِ وَالْقَلْبِ وَتَعْلُقُ بِهِمَا، فَسَمَاعُ لَفْظِهِ حَظُّ الْأَذْنِ، وَسَمَاعُ حَقِيقَةِ مَعْنَاهُ وَمَقْصُودِهِ حَظُّ الْقَلْبِ، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ تَعَالَى عَنِ الْكُفَّارِ سَمَاعُ الْمَقْصُودِ وَالْمَرْادُ الَّذِي هُوَ حَظُّ الْقَلْبِ، وَأَتَبَثَ لَهُمْ سَمَاعَ الْأَلْفَاظِ الَّذِي هُوَ حَظُّ الْأَذْنِ فِي قَوْلِهِ {مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذَكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٌ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ لَا هِيَةَ قُلُوبُهُمْ} [الأنبياء: 2]

وَهَذَا السَّمَاعُ لَا يُفِيدُ السَّامِعَ إِلَّا قِيَامُ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ، أَوْ تُمْكِنُهُ مِنْهَا، وَأَمَّا مَقْصُودُ السَّمَاعِ وَتَمَرِّثُهُ وَالْمَطْلُوبُ مِنْهُ فَلَا يَحْصُلُ مَعَ لَهُ الْقَلْبُ وَغَفْلَتِهِ وَإِغْرَاصِهِ، بَلْ يَخْرُجُ السَّامِعُ قَائِلًا لِلْحَاضِرِ مَعَهُ {مَاذَا قَالَ آنِفًا أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ} [محمد: 16].

[مدارج السالكين لابن القيم ص 67]

حَلْبَ الْكَلِيْدُ الْعَشَرُ

الخاصة والعامة

المَرْتَبَةُ التَّاسِعَةُ: مَرْتَبَةُ الْإِلَهَامِ

الْإِلَهَامُ هُوَ مَقَامُ الْمُحَدِّثِينَ قَالَ تَعَالَى {وَنَفِيسٌ وَمَا سَوَاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا} [الشَّمْسُ: 7] وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحُصَيْنِ بْنِ مُثَدِّرٍ الْخَزَاعِيِّ لَمَّا أَسْلَمَ «قُلْ: اللَّهُمَّ أَهْمَنِي رُشْدِي، وَقِنِي شَرَّ نَفْسِي» .

التَّحْدِيثُ أَخْصُّ مِنَ الْإِلَهَامِ، فَإِنَّ الْإِلَهَامَ عَامٌ لِلْمُؤْمِنِينَ بِخَسْبِ إِيمَانِهِمْ فَكُلُّ مُؤْمِنٍ فَقَدْ أَلَهَمَهُ اللَّهُ رُشْدُهُ الَّذِي حَصَلَ لَهُ بِهِ الْإِيمَانُ، فَأَمَّا التَّحْدِيثُ فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِيهِ «إِنْ يَكُنْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَحَدٌ فَعُمَرٌ» يَعْنِي مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، فَالْتَّحْدِيثُ إِلَهَامٌ خَاصٌّ، وَهُوَ الْوَحْيُ إِلَى غَيْرِ الْأَئِمَّاءِ إِمَّا مِنَ الْمُكَلَّفِينَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى {وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ} [الْقَصْصُ: 7] وَقَوْلِهِ {وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي} [الْمَائِدَةُ: 111] وَإِمَّا مِنْ غَيْرِ الْمُكَلَّفِينَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى {وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ} [النَّحْلُ: 68] فَهَذَا كُلُّهُ وَحْيٌ إِلَهَامٌ.

[مَدَارِجُ السَّالِكِينَ لِابْنِ الْقِيمِ ص 68]



مِنْبَرُ الْكَلْيَةِ الْعَشْرَ

الخاصة والعامة

المَرْتَبَةُ الْعَاشِرَةُ: الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ

وَهِيَ مِنْ أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ كَمَا ثَبَّتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ «الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ».

وَالرُّؤْيَا مَبْدأُ الْوَحْيِ، وَصِدْقُهَا بِحَسْبِ صِدْقِ الرَّأْيِ، وَأَصْدَقُ النَّاسِ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا، وَهِيَ عِنْدَ اقْتِرَابِ الزَّمَانِ لَا تَكَادُ تُخْطِبُ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَلِكَ لِيُغْدِي الْعَهْدَ بِالنُّبُوَّةِ وَآثَارِهَا، فَيَتَعَوَّضُ الْمُؤْمِنُونَ بِالرُّؤْيَا، وَأَمَّا فِي زَمِنِ قُوَّةِ نُورِ النُّبُوَّةِ فَفِي ظُهُورِ نُورِهَا وَقُوَّتِهِ مَا يُغْنِي عَنِ الرُّؤْيَا.

وَأَصْدَقُ الرُّؤْيَا: رُؤْيَا الْأَسْحَارِ، فَإِنَّهُ وَقْتُ النُّزُولِ الْإِلَهِيِّ، وَاقْتِرَابِ الرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ، وَسُكُونِ الشَّيَاطِينِ، وَعَكْسُهُ رُؤْيَا الْعَثْمَةِ، عِنْدَ اتِّشَارِ الشَّيَاطِينِ وَالْأَرْوَاحِ الشَّيْطَانِيَّةِ.

[مَدَارِجُ السَّالِكِينَ لِابْنِ الْقَيْمِ ص 76]

